



# كتاب دورى رقم ( ۷ ) لسنه ١٩٩٦ بشان صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الإختصاصات

سبق أن صدر كتاب دورى المصلحة رقم ٣٠ لسنه ١٩٩٣ بشأن صدور قرار رئيس الجمهورية مصر العربية رقم ٣٩٠ لسنه ١٩٩٣ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الإختصاصات ٠

وحيث صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣ لسنه ١٩٩٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الإختصاصات (مرفق) ·

وقد صدر هذا القرار برئاسة الجمهورية في ٨ يناير سنه ١٩٩٦ ونشر في الجريدة الرسمية العدد ٣ في ١٨ يناير ١٩٩٦ م ٠


ولما كان ذلك القرار له علاقة ببعض أعمال المصلحة الأمر الذي يقتضى معه العمل بمقتضاه ٠

والمصلحة تنبه إلى مراعاة ما ورد بالقرار الجمهوري المشار إليه ٠

تحريرا في: / / ١٩٩٦م ٠

رئيس المصلحة

محمد سمير إسماعيل





## قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء في بعض الإختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع علي الدستور: وعلي قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل الوزارة:

<u>قرر</u>

#### (المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / كمال أحمد الجنزوري رئيس مجلس الوزراء ووزير التخطيط مباشرة إختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في القوانين والقرارات والمواد والأحكام الآتية:

- ١. المادتان ١، ٣ من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها في مصر ٠
- ٢. القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة .
  - ٣. القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٠ بشأن معهد التخطيط القومى ٠
- المادة الثالثة من القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن وتعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والإستيلاء علي العقارات .
- القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها٠ وذلك فيما عدا تعيين شيخ الأزهر ومنح العالمية الفخرية لجامعة الأزهر أو إحدى كلياتها وتعديل اللائحة التنفيذية للقانون٠
  - 7. المادة (٣) من قانون مصلحة الشهر العقارى والتوثيق الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ ،
- ٧. المادتانُ ٦٣ ، ٦٤ من قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة الصادر بالقانون رقم ٢٣ لسنة
  - ٨. القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٤ بشأن منح معاشات ومكافآت إستثنائية ٠
  - ٩. القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات مقاولات القطاع العام،
    - ١٠. القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ في شأن الجبانات ٠
    - ١١. المادة ٥٥ من قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ .
- 11. القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٦٧ بتقرير معاشات أو إعانات أو قروض عن الخسائر في النفس والمال نتيجة للأعمال الحربية ،

مصلحة الضرائب العقارية الإدارة العامة للشئون القانونية إدارة الصياغة والفتوى ملف رقم ٣٣-٢-٤٧



- 17. القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٩ المعدل بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٣ بتنظيم العمل لدي هيئات أجنبية لوظائف معينة وذلك يتعلق بمن هم في درجة وزير أو في درجة نائب وزير ،
  - ١٤. القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة عامة بأسم ( بنك ناصر الاجتماعي )٠
- ١٠. قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وذلك فيما عدا تعيين رؤساء الجامعات وإنشاء كليات ومعاهد تابعة للجامعة وتعديل اللائحة التنفيذية للقانون •
- 11. القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٥ بنظام هيئة قناة السويس وذلك فيما عدا تعيين رئيس مجلس إدارة الهيئة .
- ١٧. القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٥ في شأن البنك المركزي المصري والجهاز المصرفي وذلك فيما عدا تعيين محافظ البنك المركزي المصري وإصدار النظام الأساسي للبنك .
  - ١٨. القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة كهرباء مصر٠
  - ١٩. القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء ٠
    - ٠٠. القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة تنفيذ مشروع منخفض القطار ٠
      - ٢١. القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء هيئة كهربة الريف،
- ٢٢. قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وذلك فيما عدا حكم البند (٦) من المادة ٤٢٠.
- ٢٣. القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن إتحاد الإذاعة والتليفزيون فيما عدا تعيين رئيس مجلس الأمناء وأحكام المادتين ٤، ١٨٠٠
- ٢٤. قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فيما عدا المواد ١، ٢٥، ٣٠.
- ٢٠. قانون تنظيم أكاديمية الفنون الصادر بالقانون رفم ١٥٨ لسنة ١٩٨١ وذلك فيما عدا تعيين رئيس
  الأكاديمية وإنشاء معاهد أخري أو فروع للأكاديمية وكذلك إصدار اللائحة التنفيذية ٠
- ٢٦. قانون إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢ وذلك فيما عدا حكم المادة ٩ منه ٠
  - ٢٧. القانون رقم ١١٧ نسنة ١٩٨٣ وإصدار قانون سياسة الإدخار ٠
  - ٢٨. قانون تنظيم الإعفاءات الجمركية الصادر بالقانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ ٠
    - ٢٩. القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ٠
- ٣٠. تشكيل وإعادة تشكيل مجالس إدارات الهيئات العامة والأجهزة ومراكز البحوث والمجالس العليا والإتحادات وتعيين رؤسائها وأعضائها وشاغلي الوظائف العليا بها وبالوحدات التابعة لها وتحديد مرتباتهم وبدلاتهم ومكافآتهم وذلك فيما عدا من يشغل منهم درجة وزير أو بدرجة نائب وزير ،
- ٣١. إعارة رجال القضاء والنيابة العامة وأعضاء الدولة وهيئة قضايا الدولة والنيابة الإدارية وكذلك إعارة جميع العاملين المدنيين الذين يعينون بقرارات من رئيس الجمهورية طبقا لأي قانون خاص •
- ٣٢. قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥، ١ لسنة ١٩٦٢ المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ١٩٧٠ بتحديد رؤوس أموال المؤسسات العامة والهيئات العامة ٠
  - ٣٣. قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥،١ لسنة ١٩٦٧ بشأن تطوير الهيئة العامة للتصنيع،
    - ٣٤. قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢٥ لسنة ١٩٦٩ بشأن جمعية الهلال الأحمر ٠
- ٣٥. قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٠ لسنة ١٩٧٢ في شأن الترخيص بسفر كبار العاملين بالدولة والقطاع العام،
  - ٣٦. قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٧٤ بتقرير تعويضات وبدلات سفر في المهام الخاصة ٠



مصلحة الضرائب العقارية الإدارة العامة للشئون القانونية إدارة الصياغة والفتوى ملف رقم ٣٣-٢-٤٧

- ٣٧. اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ ،
- ٣٨. قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ في شأن أكاديمية السادات للعلوم الإدارية عدا تعيين رئيس الأكاديمية ،
- ٣٩. الإختصاصات المخولة لرئيس الجمهورية في التأشيرات العامة المرفقة بقوانين ربط الموازنة العامة للدولة وكذلك التأشيرات الخاصة الواردة في موازنة بعض الجهات •
- ٤٠. تعيين ممثلي جمهورية مصر العربية في مجلس محافظي صندوق النقد الدولي ومجلس محافظي البنك الابنك الدولي للإنشاء والتعمير ومجلس محافظي البنك الإسلامي للتنمية وبنك التنمية الإفريقي وغيرها من المؤسسات والهيئات والمنظمات الإقليمية الدولية ،

### (المادة الثانية)

يلغي كل حكم يخالف أحكام هذا القرار ٠

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤١٦ . الموافق ٨ يناير سنة ١٩٩٦م .

حسني مبارك